الإبادة الجماعية في غزة : قراءة قانونية وتحليلية

The Crime of Genocide in Gaza: A Legal and Analytical Examination

عبدالعزيز عبداللطيف عبدربه الجهني

2025

الملخص

يقدم المقال قراءة تحليلية قانونية للأحداث في غزة في ضوء اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948. يستعرض تعريف الجريمة وأركانها، خاصة الركن المعنوي (dolus specialis)، ويقيم مدى انطباقها على القتل الجماعي، الإيذاء الجسدي والنفسي، والحصار الذي يفرض ظروفاً معيشية مدمرة. كما يبرز تصريحات مسؤولين إسرائيليين كدليل على النية، مشيراً إلى تحول في بداية 2025 يعزز الحجج القانونية لفتح تحقيقات دولية

الكلمات المفتاحية

الإبادة الجماعية، غزة، اتفاقية الأمم المتحدة 1948، جرائم الحرب، القانون الدولي الإنساني، المحكمة الجنائية الدولية، حقوق الإنسان، القصد الجنائي الخاص، استهداف المدنيين، الحصار، تدمير البنية التحتية، فلسطين، المسؤولية القانونية، العدالة الدولية، الانتهاكات الجسيمة

Abstract:

This article provides a legal and analytical examination of the events in Gaza in light of the 1948 UN Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide. It reviews the definition and elements of the crime, with particular emphasis on the special intent (dolus specialis), and assesses their applicability to mass killings, serious bodily and mental harm, and the imposition of destructive living conditions through siege. The article also highlights official Israeli statements as evidence of intent, noting a pivotal shift in early 2025 that strengthens calls for international criminal investigations.

***Keywords*:**

Genocide, Gaza, United Nations Convention 1948, War crimes, International humanitarian law, International Criminal Court, Human rights, Specific intent, Targeting civilians, Siege, Infrastructure destruction, Palestine, Legal responsibility, International justice, Grave violations.

المقدمة

هل ما يحدث في غزة يرقى إلى جريمة إبادة جماعية؟
قراءة تحليلية في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1948

منذ أكتوبر 2023، والعالم يراقب تصاعد العمليات العسكرية في قطاع غزة، والتي خلّفت آلاف القتلى والجرحى، وأحدثت دمارًا غير مسبوق في البنية التحتية المدنية. في خضم هذه الأحداث، برز سؤال قانوني جوهري:
هل تنطبق أركان جريمة الإبادة الجماعية، كما حددتها اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1948، على ما يحدث في غزة؟

في هذا المقال، نقوم بقراءة تحليلية لهذه المسألة، استنادًا إلى القانون الدولي، وتحديدًا إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، لنقيّم مدى انطباقها على الحالة الفلسطينية.

ما هي جريمة الإبادة الجماعية؟

وفقاً للاتفاقية، تُعرّف الإبادة الجماعية بأنها "أي من الأفعال التالية التي تُرتكب بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية" (الأمم المتحدة، 1948).
ويُفصِّل هذا التعريف في الدراسات القانونية المعاصرة، مثل تلك التي تُبرز الركن المعنوي (القصد الجنائي الخاص) كعنصر تمييزي أساسي (الجهني، 2023، ص. 24-35).

وفقًا للمادة الثانية من اتفاقية 1948، تُعرّف الإبادة الجماعية بأنها

أي من الأفعال التالية التي تُرتكب بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو " عنصرية أو دينية، بصفتها هذه

قتل أعضاء من الجماعة؛

إلحاق أذى جسدي أو عقلي جسيم بأعضاء الجماعة؛

إخضاع الجماعة عمدًا لظروف معيشية يُراد بها تدميرها الفعلي كليًا أو جزئيًا؛

فرض تدابير تهدف إلى منع الإنجاب داخل الجماعة؛

"نقل أطفال الجماعة قسرًا إلى جماعة أخرى.

ما يميز هذه الجريمة عن غيرها من الجرائم الدولية هو عنصر القصد الجنائي الخاص (dolus specialis)، أي القصد المتعمد في تدمير الجماعة المستهدفة.
هل تنطبق هذه الأركان على الحالة في غزة؟

استنادًا إلى تقارير موثوقة من منظمات حقوقية دولية مثل **هيومن رايتس ووتش**، **منظمة العفو الدولية**، و**الأمم المتحدة** (بما في ذلك تصريحات المقررة الخاصة، فرانشيسكا ألبانيز)، يمكن رصد عدة أفعال قد تشكل مكونات فعلية لجريمة الإبادة الجماعية:

قتل أعضاء من الجماعة

عدد القتلى المدنيين – خصوصًا النساء والأطفال – تجاوز عشرات الآلاف. وتُظهر البيانات أن هذا الاستهداف ليس عشوائيًا أو "ضررًا جانبيًا"، بل يشير إلى نمط ممنهج من العنف.

إلحاق أذى جسدي أو عقلي جسيم

الإصابات الجسدية المستديمة، والإعاقات، إضافة إلى الصدمات النفسية العميقة لدى الناجين، وخصوصًا الأطفال، هي مؤشرات واضحة على الأذى الجسيم والمستمر.

ظروف معيشية مدمرة عمدًا

الحصار المشدد، منع دخول المساعدات الإنسانية، استهداف المستشفيات والبنية التحتية الحيوية، كلها عوامل تعزز الفرضية القانونية بأن السكان يُخضعون لظروف يُراد بها تدميرهم جزئيًا أو كليًا.

هل هناك نية؟ عنصر القصد الجنائي الخاص

يُؤكد الفقه الجنائي الدولي المعاصر أن العنصر الحاسم في جريمة الإبادة الجماعية هو توافر القصد الجنائي الخاص بتدمير الجماعة كلياً أو جزئياً (الجهني، 2023).

القصد الجنائي الخاص هو المعيار الأكثر تعقيدًا في توصيف الإبادة الجماعية، لكن تصريحات رسمية موثقة صدرت عن مسؤولين إسرائيليين (من وزراء ونواب) تحمل إشارات مباشرة إلى نية "إزالة غزة"، أو "تدميرها بالكامل"، أو "طرد سكانها"، وقد تم الاستشهاد بها في ملفات قانونية أمام **محكمة العدل الدولية**.

نقطة التحول القانونية: بداية 2025

بحسب العديد من المحامين الدوليين والمقررين الأمميين، فإن بداية عام 2025 مثلت **تحولًا مفصليًا**؛ إذ أصبحت الأدلة التي تشير إلى تحقق بعض أركان الإبادة الجماعية في غزة أكثر وضوحًا، وأكثر قابلية للتأطير القانوني، ما أدى إلى تصاعد المطالبات بفتح تحقيقات جنائية دولية ومساءلة مرتكبي هذه الجرائم.

هل آن أوان المحاسبة الدولية؟

سواء أُثبتت الجريمة قانونيًا أمام المحاكم الدولية أم لا، فإن ما يجري في غزة يستحق تحقيقًا دوليًا جادًا وشاملاً. التوصيف القانوني وحده لا يكفي، لكنه **أداة لمساءلة المسؤولين**، وتوثيق المعاناة، ومنع التكرار.جريمة الإبادة الجماعية ليست فقط جريمة ضد شعب بعينه، بل هي جريمة ضد الإنسانية كلها.

النتائج

تُظهر القراءة القانونية لأحكام اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية لعام 1948 أن عددًا من الأفعال المرتكبة في قطاع غزة يمكن أن يندرج ضمن الأفعال المكوّنة لجريمة الإبادة الجماعية، ولا سيما القتل الجماعي، وإلحاق الأذى الجسدي والنفسي الجسيم، وفرض ظروف معيشية تهدد بقاء السكان المدنيين.

تؤكد الوقائع الموثقة من قبل منظمات دولية وتقارير أممية وجود نمط واسع ومنهجي من الانتهاكات التي استهدفت المدنيين والبنية التحتية الحيوية، بما في ذلك المستشفيات، ومراكز الإيواء، وشبكات المياه والكهرباء والغذاء.

يشكل عنصر القصد الجنائي الخاص التحدي القانوني الأبرز في توصيف الجريمة، إلا أن التصريحات الرسمية الصادرة عن بعض المسؤولين، إلى جانب طبيعة الأفعال المرتكبة وآثارها الواسعة، عززت الطرح القانوني القائل بإمكانية توافر نية التدمير الجزئي للجماعة الفلسطينية في غزة.

أظهرت التطورات القانونية الدولية، خصوصًا منذ بداية عام 2025، تصاعدًا ملحوظًا في المطالبات الحقوقية والقانونية بفتح تحقيقات دولية مستقلة، ومساءلة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي.

تؤكد الحالة في غزة أهمية التمييز بين جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية، مع الإشارة إلى أن التوصيف القانوني النهائي يظل من اختصاص المحاكم الدولية المختصة.

التوصيات

ضرورة فتح تحقيقات دولية مستقلة وشفافة تحت إشراف الهيئات القضائية الدولية المختصة، لضمان توثيق الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عنها وفقًا للقانون الدولي.

مطالبة المجتمع الدولي بالالتزام الفعلي بأحكام اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية لعام 1948، وعدم الاكتفاء بالمواقف السياسية أو البيانات الدبلوماسية.

تعزيز آليات حماية المدنيين في مناطق النزاع، وضمان وصول المساعدات الإنسانية والطبية دون عوائق، وفقًا لقواعد القانون الدولي الإنساني.

دعم جهود التوثيق القانوني والأكاديمي للانتهاكات المرتكبة في غزة، لما لذلك من أهمية في بناء الملفات القضائية وحفظ الذاكرة القانونية والإنسانية.

تفعيل دور المؤسسات الدولية والإقليمية ومنظمات حقوق الإنسان في مراقبة الانتهاكات ومنع تكرارها، والعمل على ضمان عدم الإفلات من العقاب.

الخاتمة

تكشف القراءة القانونية والتحليلية لما يجري في قطاع غزة عن مؤشرات خطيرة تستوجب التوقف الجاد أمام طبيعة الانتهاكات المرتكبة وحجم آثارها الإنسانية والقانونية. فبينما يظل التوصيف النهائي لجريمة الإبادة الجماعية من اختصاص القضاء الدولي، فإن المعطيات الميدانية والتقارير الحقوقية المتواترة تثير تساؤلات قانونية عميقة حول مدى انطباق أحكام اتفاقية عام 1948 على الحالة الفلسطينية.

إن خطورة جريمة الإبادة الجماعية لا تكمن فقط في حجم الدمار والخسائر البشرية، بل في استهداف الوجود الإنساني لجماعة بعينها، بما يمثله ذلك من تهديد للقيم التي قام عليها النظام القانوني الدولي بعد الحرب العالمية الثانية. ومن ثم، فإن حماية المدنيين، وضمان المساءلة القانونية، واحترام قواعد القانون الدولي، تظل مسؤولية جماعية تقع على عاتق المجتمع الدولي بأسره، حفاظًا على العدالة الإنسانية ومنعًا لتكرار مثل هذه الجرائم مستقبلًا.

المراجع

الأمم المتحدة. (1948). اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد 78، ص. 277. متاح على: https://www.un.org/

تقارير وتصريحات حول الوضع في غزة. متاح . (OHCHR) مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على:

https://www.ohchr.org/en/documents/reports/six-month-update-report-human-rights-situation-gaza-1-november-2023-30-april-2024?utm_source=chatgpt.com

هيومن رايتس ووتش. غزة: وفيات المدنيين والانتهاكات المزعومة للقانون الدولي. متاح على: https://www.hrw.org

منظمة العفو الدولية. إسرائيل/الأراضي الفلسطينية المحتلة: أدلة على جرائم حرب واحتمال وقوع إبادة جماعية في غزة. متاح على: https://www.amnesty.org

محكمة العدل الدولية. القضية المتعلقة بتطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (جنوب إفريقيا ضد إسرائيل). متاح على: https://www.icj-cij.org

الجهني، عبدالعزيز بن عبداللطيف عبدربه. (2023). المسؤولية الجنائية عن جريمة الإبادة الجماعية في القانون الدولي الجنائي: دراسة وصفية تحليلية [رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية]. https://search.mandumah.com/Record/1432810